

" كتاب دوري رقم ( ٧٧ ) لسنة ٢٠٠٩ "

.....

إيماء الى احكام القانون رقم ( ١٣ ) لسنة ٢٠٠٧ بالغاء هيئة كهربة الريف ونقل

اصولها الى شركات نقل وتوزيع الكهرباء .

إيماء الى قرار السيد الدكتور المهندس / وزير الكهرباء والطاقة رقم ٢٩٥ بتاريخ

٢٠٠٩/٦/١٨ .

إيماء الى الكتاب الدوري رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٨ .

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اختبارا من ٢٠٠٩/٨/١ ما يلي :-

اولا :- الغاء الوحدة الحسابية لهيئة كهربة الريف بمحافظة المنيا

( موازنة هيئات اقتصادية )

ثانياً :- تؤول ارصدة الوحدة الحسابية لهيئة كهربة الريف بمحافظة المنيا الملغاة بالبند أولا

الى الحسابات المركزية بديوان عام هيئة كهربة الريف بالقاهرة لحين انتهاء اللجنة المشكلة

وفق احكام المادة السادسة من القانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٧ من عملها واعتماد تقريرها من

الوزير المختص بشئون الكهرباء والطاقة وكذلك وفق ما اشارت اليه المادة (٣) من القرارات

الوزارية الصادرة في هذا الخصوص ومن ثم يتم نقل الارصدة ( حقوق والتزامات ) من

الحسابات المركزية بديوان عام الهيئة الى شركات نقل وتوزيع الكهرباء المختصة .

تصديقي : ٢٠٠٩ / ٧ / ١٢

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" حساسب / وجيه جورجي بولس حنا "

وزارة المالية  
قطاع الحسابات والمحيطيات المالية  
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

"كتاب دوري رقم ( ٧٨ ) لسنة ٢٠٠٩ "

.....

- ايماء الي الكتاب الدوري رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠١

تعلمن وزارة المالية انه تقرر اعتباراً من ٢٠٠٩/٨/١ ما يلي :-

أولاً :- الغاء الكتاب الدوري رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٨ المنشأ للوحدة الحسابية  
لأضرائب العامة بالعريش بمحافظة شمال سيناء  
الرقم الكودي ١٠٦٠١٠٣٣٣

ثانياً :- تعديل مجال اشراف الوحدة الحسابية لمأمورية ضرائب المبيعات  
بشمال سيناء - بمحافظة شمال سيناء  
الرقم الكودي ١٠٦٠١٠٦٠١٥٢  
( موازنة جهاز اداري )

ليشمل مأموريتي ضرائب: العريش والشيخ زويد واللجن الداخلية التابعة لهما

ثالثاً :- يستمر اشراف الوحدة الحسابية لمأمورية الضرائب العامة بالاسماعيلية علي حسابات مأمورية  
ضرائب بئر العبد .

تحريرا في ٢٠٠٩ / ٧ / ١٤

رئيس

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/ وجيهة حورجي بولس حنا "

وزارة المالية  
قطاع الحسابات والمحيطات المالية  
الادارة المركزية لحسابات النضومة

"كتاب دورى رقم (٧٢١) لسنة ٢٠٠٩"

.....

- ايماء الى احكام القانون رقم ( ١٣ ) لسنة ٢٠٠٧ بالغاء هيئة كهربة الريف ونقل اصولها الى شركات نقل وتوزيع الكهرباء .
- ايماء الى قرار السيد الدكتور المهندس / وزير الكهرباء والطاقة رقم ٢٩٤ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١٨ .
- ايماء الى الكتاب الدورى رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٨ .

تعلن وزارة المالية أنه تقرر اعتبارا من ٢٠٠٩/٨/١ ما يلي :-

اولا :- الغاء الوحدة الحسابية لهيئة كهربة الريف بمحافظة كفر الشيخ  
( موازنة هيئات اقتصادية )

ثانياً :- تؤول ارصدة الوحدة الحسابية لهيئة كهربة الريف بمحافظة كفر الشيخ الملغاة بالبيانات  
أولا الى الحسابات المركزية بديوان عام هيئة كهربة الريف بالقاهرة لحين انتهاء اللبائسة  
المشكلة وفق احكام المادة السادسة من القانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٧ من عملها واعتماد  
تقريرها من الوزير المختص بشؤون الكهرباء والطاقة وكذلك وفق ما اشارت اليه المادة (٣)  
من القرارات الوزارية الصادرة فى هذا الخصوص ومن ثم يتم نقل الارصدة ( حقوق  
والتزامات ) من الحسابات المركزية بديوان عام الهيئة الى شركات نقل وتوزيع الكهرباء  
المختصة .

تحريرا فى : ٢٠٠٩ / ٧ / ١٥

رئيس

الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب / وجيه جورجى بولس حنا "

كتاب دوري رقم ( ٨٠ ) لسنة ٢٠٠٩

سبق أن صدر الكتاب الدوري رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديل المادة ٢٢٧ من اللائحة المالية للموازنة والحسابات والمعدلة بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٦ لرفع الحد الذي يستخدم فيه الشيكات المسطرة من ٥٠٠٠ جنيه إلى ١٠٠٠٠ جنيه. ونظراً لما تلاحظ من عدم إنترام بعض الجهات بأحكام الكتاب الدوري المشار إليه، الأمر الذي يتعين معه قيام البناء برفض صرف هذه الشيكات نقداً للجهات المخالفة. لذا فإن وزارة المالية تؤكد على ضرورة الإلتزام بالكتاب الدوري رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٨ على النحو الآتي :

الشيكات المسطرة ذات اللون الأخضر (الغير قابلة للدفع نقداً) :

أ- المبالغ التي تزيد على ١٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه) المسحوبة لصالح شركات القطاع الخاص والموردين ومقاولي الأعمال والخدمات.

ب- المبالغ لغاية ١٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه) المسحوبة لصالح شركات القطاع الخاص والموردين ومقاولي الأعمال والخدمات في حالة طلبهم.

الشيكات ذات اللون الأخضر العادية (شيكات قابلة للدفع نقداً) :

المعاملات المالية القائمة بين الجهات الإدارية وشركات القطاع الخاص والموردين ومقاولي الأعمال والخدمات لغاية ١٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف جنيه) في حالة عدم طلبهم التعويض.

بالشيكات المسطرة ذات اللون الأخضر.

وعلى السادة المسؤولين المدين بالجهاز الإداري للدولة و وحدات الإدارة المحلية والمحافظات والهيئات العامة وأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين.

المراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديري الحسابات ووكلائهم بضرورة مراعاة ما تقدم.

رئيس

في ٢٠٠٩/٧/

الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

(محاسب / وجيهة جورجى بولس حنا)